

7335-تأخر الحيض عنها شهرا ثم جاءها في الشهر الذي يليه

مرتين، فما حكم الحيضة الثانية؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

اكرمكم الله تقول في سؤال لها ايضا فتاة لم تأتها الدورة الشهرية في احد الاشهر وفي الشهر الذي يليه جاءتها مرتين الاولى استمرت معها كالعادة ستة ايام. وفي المرة الثانية استمرت معها ثمانية ايام - [00:00:00](#)

فاغتسلت في اليوم السادس وصلت في اليومين الاخرين تقول اني الان خائفة لان الثانية ربما تكون استحاضة وانا لم اصل في تلك ظنا مني انه حيظ فاذا كانت استحاضة فماذا علي؟ لاني تركت الصلاة وانا اعترف بالاهمال اذ لم احاول ان اسأل احد علمائنا - [00:00:17](#)

لكن الذي طمأنني اني قرأت ان اقل الطهر بين الحيضتين هو ثلاثة عشر يوما بلياليها ارجو افادتي جزاكم الله خيرا كان الواقع ما ورد في السؤال فان الفترة الثانية تعتبر من الحيض. اذا كان اتهاها الدم مثل ما كان يأتيها - [00:00:37](#)

العادة وبين آالفترتين وقت وفاصل من الايام فانه يعتبر الزمن الثاني حيضا لان العادة وتقدم وتتأخر وتزيد وتنقص فاذا جاءتها فانها تجلس. اما اذا كان ما اتهاها الفترة الثانية - [00:00:57](#)

انما هو مجرد سفرة او كدرة وليس هو في محل في وقت العادة فانها لا تلتفت اليه. لقول ام عطية كنا لا نعد الكدرة والصفر بعد الطهر شيئا. نعم - [00:01:22](#)